

**قرار :**

مادة ١ - عين السيد محمد عبد الخالق جمال الدين مديرًا عاماً للإدارة العامة للشئون المالية بشركة التيل العامة لأنوبيس شرق الدلتا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية م

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (١٥ يوليه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٨

بعين السيد / عبد الحميد صالح زكي مديرًا للادارة العامة  
لشئون الحركة بشركة التيل العامة لأنوبيس شرق الدلتا

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة  
وشركات القطاع العام ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٤٣ لسنة ١٩٦٤ باعتبار المديرية العامة  
للنقل البري مؤسسة عامة في حكم القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٤٤ لسنة ١٩٦٤ في شأن نقل  
شركات النقل العام للركاب بالسيارات في الأقاليم إلى المؤسسة العامة  
للنقل البري للركاب بالأقاليم ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام  
العاملين بالقطاع العام ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٥ لسنة ١٩٦٨ بشأن قواعد الجمع  
بين المرتب أو المكافأة وبين المعاش ،

**قرار :**

مادة ١ - عين السيد / عبد الحميد صالح زكي، مديرًا عاماً للادارة العامة  
لشئون الحركة بشركة التيل العامة لأنوبيس شرق الدلتا بالفترة الأولى  
باتخاذ صيغتها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية م

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (١٥ يوليه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٤٣ لسنة ١٩٦٤ باعتبار المديرية العامة  
للنقل البري مؤسسة عامة في حكم القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ ،

وعلم قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين  
بالمجال العام ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٧٦ لسنة ١٩٦٦ بنظام العاملين  
بجهاز مركب حديد مصر والبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ،

**قرار :**

مادة ١ - عين السيد المهندس إبراهيم نظم إبراهيم الصيرفي مديرًا عاماً  
ل المؤسسة العامة للنقل البري للركاب بالأقاليم بالفترة المالية وبدل تمثيل سوى  
قدره ٥٠٠ جنيه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية م

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (١٥ يوليه ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ٨٨٢ لسنة ١٩٦٨

تعيين مدير عام للادارة العامة للشئون المالية بشركة التيل العامة  
لأنوبيس شرق الدلتا

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلم القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة  
وشركات القطاع العام ،

وعلم قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٤٣ لسنة ١٩٦٤ باعتبار المديرية العامة  
لشئون النقل البري مؤسسة عامة في حكم القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٤٤ لسنة ١٩٦٤ في شأن نقل  
شركات النقل العام للركاب بالسيارات في الأقاليم إلى المؤسسة العامة  
للنقل البري للركاب بالأقاليم ،

وعلم قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام  
العاملين بالقطاع العام ،